

راصد البرلمان (الاسبوع الثامن عشر)

2014/3/8

مجلس النواب يسجل ريادته على مستوى البرلمانات العربية باطلاق صفحات رسمية على مواقع التواصل الاجتماعي «راصد» يدعو رئيس المجلس التعميم على النواب الإلتزام بأحكام النظام الداخلي للحضور والغياب دعوة اللجنة القانونية لبدء التحقق في قضية بيع اراضي في البحر الميت «راصد» يدعو للإسراع في اقرار مدونة السلوك وانجاز لجنة الاقتصاد للقوانين المعروضة أمامها

تقاسمت أعمال الأسبوع الثامن عشر من اعمال الدورة العادية الأولى لمجلس النواب السابع عشر ثلاثة جلسات وعدة نشاطات لعل من أبرزها اطلاق رئيس مجلس النواب المهندس عاطف الطراونة الصفحة الرسمية للمجلس على مواقع التواصل الاجتماعي،(الفيس بوك و تويتر) بدعم من مركز الحياة لتنمية المجتمع المدني (راصد) .

إن اطلاق حساب رسمي لمجلس النواب على مواقع التواصل الاجتماعي «الفيس بوك و تويتر» يعد خطوة ريادية على مستوى المجالس البرلمانية في الوطن العربي حيث يسجل لرئاسة المجلس ومكتبه الدائم هذه الريادة ليكون المجلس ثان برلمان عربي بعد مجلس الأمة الكويتي يتوجه رسميا نحو مواقع التواصل الاجتماعي لمزيد من التفاعل واطلاع المواطنين على جهد المجلس بشكل أكثر شفافية ووضوح بما يساهم في ابراز الصورة التي تليق بالمجلس كمؤسسة تشريعية.

وينظر «راصد» بتقدير كبير للشراكة مع مجلس النواب الذي يطمح ويعمل من أجل تطوير أعماله بالإنفتاح على المواطنين وعلى وسائل الإعلام المختلفة، مما يسجل إيجاباً لرئاسة المجلس ومكتبه الدائم وأمانته العامة.

وجاء إطلاق المجلس حسابة الرسمي على الفيس بوك و تويتر بعد يوم واحد على انعقاد جلسة يوم الأربعاء التي استمرت 55 دقيقة فقط وفقدت نصابها القانوني في عملية بدا تكرارها بحاجة إلى المسارعة بإعادة فتح النظام الداخلي للمجلس وإجراء تعديلات جوهرية عليه بحيث يتم فيه معالجة هذه القضية التي تحولت إلى متكررة وظاهرة خطيرة لازمت الدورة العادية الحالية بشكل لافت للإنتباه.

ويمكن للمجلس الإرتكاز على مذكرة نيابية دعا نواب فيها إلى المسارعة بفتح النظام الداخلي لتعديله من أجل معالجة العديد من الإختلالات التنظيمية التي نتج بعضها عن نصه الأصلي، ونتج بعضها الآخر عن التعديلات الأخيرة التي أدخلها المجلس على نظامه في دورته الإستثنائية الأولى العام الماضي.

لقد قدم 89 نائباً مذكرة لرئيس المجلس تطلب إعادة فتح بعض مواد النظام الداخلي وقد تم التعامل مع المذكرة بأن تقرر ادراجها على جدول أعمال جلسات المجلس وفقاً لاحكام المادة 176 من النظام الداخلي.

وتنص المادة 176- أ. لا يجوز تعديل أحكام هذا النظام إلا بناء على اقتراح خطي موقع من عشرة نواب على الأقل. ب. يعرض الاقتراح على المجلس فإذا قبله أحاله على اللجنة القانونية.

ج. تدرس اللجنة الاقتراح وتقدم توصياتها إلى المجلس خلال ثلاثين يوماً على الأكثر وإلا جاز للمجلس النظر في الاقتراح مباشرة.

ويرى « راصد » أن النائب المتغيب هو من يتحمل مسؤولية موقفه سيما وأن هذه المشكلة نفسها هي التي تتكرر دائماً في دورات المجلس وجلساته ولم ينجح المجلس بوضع ضابط لها لضبطها بهدف التخلص منها، بالرغم من أن اقتراحات متعددة تم طرحها على المجلس لتقنين تلك المشكلة وضبطها ومعالجتها.

إن أي إجراءات تختص بالحد من هذه المشكلة ووضع ضوابط على غياب النائب دون عذر لن يكون ابتكاراً أو اختراعاً من المجلس ذلك أن هناك تطبيقات على الواقع معمول بها في برلمانات عربية وعالمية.

يدعو « راصد » رئيس مجلس النواب التعميم على أعضاء المجلس بضرورة الإلتزام بأحكام المادة 160 من النظام الداخلي والتي تنص على «لا يجوز للعضو أن يتغيب عن إحدى جلسات المجلس أو اجتماعات لجانه إلا إذا اخطر الرئيس بذلك مع بيان العذر» اضافة إلى الطلب من النواب عدم مغادرة الجلسات الا بعد الاستئذان من رئاسة المجلس.

ويدعو « راصد » لجنة النظام والسلوك إلى الإسراع في اقرار مدونة السلوك النيابية وأن تقوم اللجنة بدعوة الكتل النيابية للاجتماع وعرض مسودة المدونة عليهم وإجراء التعديلات المقترحة إن وجدت بما يسهم في اختصار الوقت وإقرار المدونة التي يجب أن تتضمن عقوبات رادعة وضوابط محددة تختص بالحضور والغياب عن اجتماعات المجلس ولجنة الدائمة بشكل رئيسي.

ولوحظ أن المجلس لم يستطع مواصلة مناقشة القانون المؤقت لقانون الزراعة كما لوحظ اعلان النائبان «بسام المناصير ومجحم الصقور» في جلستين مختلفتين عن عدم رضاها عن القانون، واعلنا انسحابهما من الجلستين احتجاجا على القانون.

يرى «راصد» أن للنائب الحق في ابداء رأيه بأي قانون معروض أمام المجلس بيد أن اعلان النائب مجحم الصقور عدم رضاه عن القانون أثار الاستغراب سيما وأنه عضو في لجنة الزراعة والمياه التي درست القانون وكان بإمكانه أن يسجل مخالفة واعتراضه على القانون ويعرض ذلك أمام المجلس وهو الأمر الذي لم يحدث.

ويسجل لمجلس النواب في أسبوعه الثامن عشر مناقشة استجواب للنائب زكريا الشيخ، حول مشروع صيانه وإعادة تأهيل 11 صهريج في شركة مياهنا دون الإلتزام بالموصفات والمعايير القانونية، كما يسجل على المجلس عدم قدرته على مناقشة الإستجواب الثاني العائد للنائب محمود الخرابشه المدرج على جدول أعمال الجلسة ذاتها والذي يتعلق بالمشروع النووي.

وبدت الجلسة الرقابية التي عقدها المجلس في أسبوعه الثامن عشر «الثلاثاء» متميزة في أدائها، وإن شابها بعض السلبات على نحو غياب نواب عن مناقشة أسئلتهم، فيما حول ثلاثة نواب أسئلتهم إلى استجابات مما ساهم برفع عدد الإستجابات المعلن عنها تحت القبة والتي لا تتوافق تماما مع ما هو مسجل في السجلات الرسمية الخاصة بالإستجابات لدى الأمانة العامة للمجلس، الأمر الذي يثير التساؤل عن مدى جدية تحويل بعض النواب أسئلتهم لإستجابات دون قيامهم بمتابعتها.

وشهد الأسبوع الثامن عشر من أعمال الدورة العادية الأولى الإعلانات الأولية عن تشكيل ائتلافين نيابيين من المرجح الإعلان عنهما رسميا خلال الأيام المقبلة، ويعتمدان على تحالف كتل برلمانية، ويطرحان مشاريع قوانين وخطط عمل مستقبلية، من المؤكد أنها تحتاج لإختبار دقيق لمدى جديتها حين يصبح هذان الإئتلافان حقيقة قائمة على الأرض.

ومن المتوقع أن يشهد الاسبوع الحالي الاعلان عن تشكيل ائتلاف أو تحالف نيابي يضم 30 نائباً خارج إطار الكتل النيابية لتقديم برامج بديلة للسياسات الحكومية بحسب النائب عدنان العجارمة وموازاة ذلك لا يزال إئتلاف الكتل الثلاث وطن والوسط والإتحاد الوطني، يعمل باتجاه الإعلان عنه ويتسند على برامج عمل تشمل خطة عمل لثلاث سنوات قادمة.

وأصدر المجلس في أسبوعه الثامن عشر بياناً أدان فيه الإعتداءات الإرهابية التي تعرضت لها مملكة البحرين، ليأتي هذا البيان في سياق «الوظيفة السياسية أو الدبلوماسية» التي يحاول المجلس القيام بها، وهو أمر يحسب لصالحه بإيجابية كبيرة.

وسجل فريق «راصد» خلال الأسبوع الثامن عشر عدم قيام اللجنة القانونية النيابية بأي خطوة للبدء بالتحقق بما أثير حول بيع أراضٍ في منطقة البحر الميت لأحدى الشركات بقيمة أقل من القيمة الحقيقية للدونم والتي وجهت فيها شبهات لأحد النواب بالتورط في القضية.

كما سجل فريق «راصد» ملاحظات تتعلق بغياب النواب أعضاء اللجنة المالية عن اجتماعات اللجنة التي يتم خلالها مناقشة تقارير ديوان المحاسبة .

كما سجل فريق «راصد» ملاحظات تتعلق بأداء لجنة الاقتصاد والاستثمار التي لم تنجز حتى الآن مشروع قانون الاستثمار رغم العدد الكبير من الاجتماعات التي عقدتها بهذا الخصوص إضافة إلى مناقشتها بشكل مواز لمشروع قانون ضريبة الدخل ما يستدعي من اللجنة انجاز مشروعي القانونيين لأهميتهما إضافة إلى انجاز التشريعات المعروضة أمامها والبالغ عددها حوالي 45 قانون.

ويدعو «راصد» المكتب التنفيذي للاجتماع بشكل دوري بداية كل شهر وفقاً لأحكام النظام الداخلي في المادة 20 التي تنص على «يجتمع المكتب التنفيذي مرة كل شهر وكلما دعت الحاجة لذلك وبدعوة من الرئيس وبحضور أغلبية أعضائه»، وأداء المهام الموكولة إليه وانجاز عدد من الإستحقاقات المعروضة أمام المكتب ومنها على سبيل المثال إقرار الهيكل التنظيمي للأمانة العامة للمجلس وتحديد كادرها الوظيفي.